

144834 - حديث لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيما قتل

السؤال

سمعت حديثاً عن يوم القيامة ولا أعرف نصه بالتحديد ، ولكنني سوف أكتب لكم معنى الحديث ، وأرجو أن تصحوه إذا احتاج لذلك ، وأن تشرحوا الحديث لي . يقول الحديث فيما معناه : (يكثر القتل يوم القيامة ولا يعرف من قتل فيما قتل ، ولا يعرف القاتل لماذا قتل ، ويكون القاتل والمقتول في النار)

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الحديث من فتن آخر الزمان التي حدثنا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم مما هو كائن قبل يوم القيامة لا أثناءه ، وذلك حين يكثر الجهل ، ويرفع العلم ، ويقل الصالحون ، ويكثر المفسدون ، وتقع الأحداث العظام ، فحينها يكثر القتل بين الناس ، وينتشر الهرج بينهم ، ويكون ذلك في فتن عظيمة يحار فيها الناس ، ولا يميزون - لجهلهم ولشدة الفتن يومئذ - الحق من الباطل ، والصواب من الخطأ ، وإنما يتحزبون لأطماع الدنيا ، وأهواء النفس وشهواتها ، فيقع القتل ، ولا يدري القاتل لماذا قتل ، ولا يدري المقتول عن سبب قتله .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيْمَ قَتَلَ ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُتِلَ ، فَقِيلَ : كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : الْهَرْجُ ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ)

رواه مسلم (2908)

وعنه رضي الله عنه قال : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبِضَ الْعِلْمُ ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ ، وَبِتَقَارَبِ الزَّمَانِ ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ ، وَهُوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ ، حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ)

رواه البخاري (1036) ومسلم (157)

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال :

(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ الْهَرَجَ . قِيلَ : وَمَا الْهَرَجُ ؟ قَالَ : الْكَذِبُ وَالْقَتْلُ . قَالُوا : أَكْثَرَ مِمَّا نَقْتُلُ الْآنَ ؟ قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُمُ الْكُفَّارَ ، وَلَكِنَّهُ قَتْلُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ ، وَيَقْتُلَ أَخَاهُ ، وَيَقْتُلَ عَمَّهُ ، وَيَقْتُلَ ابْنَ عَمِّهِ . قَالُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَمَعَنَا عُقُولُنَا ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنَّهُ يَنْزِعُ عُقُولَ أَهْلِ ذَاكَ الزَّمَانِ ، حَتَّى يَحْسَبَ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ عَلَى شَيْءٍ وَلَيْسَ عَلَى شَيْءٍ)

رواه أحمد في " المسند " (32/409) وصححه المحققون في طبعة مؤسسة الرسالة، وصححه الشيخ الألباني في " السلسلة الصحيحة " (رقم/1682)

يقول القرطبي رحمه الله :

" بَيَّنَّ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّ الْقِتَالَ إِذَا كَانَ عَلَى جَهْلٍ مِنْ طَلَبِ دُنْيَا ، أَوْ اتِّبَاعِ هَوَى ، فَهُوَ الَّذِي أُرِيدَ بِقَوْلِهِ : (الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ) " انتهى.

" فتح الباري " (13/34)

ويقول الإمام النووي رحمه الله :

" وَأَمَّا كَوْنُ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ فَمَحْمُولٌ عَلَى مَنْ لَا تَأْوِيلَ لَهُ ، وَيَكُونُ قِتَالُهُمَا عَصَبِيَّةً وَنَحْوَهَا " انتهى.

" شرح مسلم " (18/15)

والذي يتحصل من هذه الأحاديث أن القتل يكثر في آخر الزمان ، ولا يكون مبرراً معروفاً للأسباب ، وذلك يمكن أن يقع في الحالات الآتية :

1- في حالات قتال الفتنة التي يشتبه فيها الحق بالباطل ، فلا يظهر للناس وجه الصواب فيها، ويقع القتال بينهم ، فلا يدري حينئذ القاتل فيم قتل ، ولا المقتول لماذا قتل ، ومعنى : (لا يدري) الواردة في الحديث - بناء على هذا الوجه - أنهم لا يعرفون الحق من الباطل في الفتنة التي أدت إلى القتل ، وإلا فهم يعرفون وقوع الفتنة نفسها .

2- وقد يقع مثل هذا القتل أيام الحروب العصبية ، التي يقع فيها القتل بسبب التعصب للقبيلة أو الطائفة ، ويكون المقاتل جاهلاً أهوجاً ، إنما شارك في القتال لاستغاثة أهل قبيلته أو طائفته به ، وهو لا يدري عن سبب وقوع القتال شيئاً .

3- ويمكن أن يكون في حالة وقوع القتل العشوائي العام ، كالقتل بأسلحة الدمار الشامل ، فيصاب بهذه الأسلحة كثير من الأبرياء ، فلا يعرف المقتول لماذا قتل ، ولا يعرف القاتل لماذا قتل هؤلاء الأبرياء ، فجملة (لا يدري) في الحديث على حقيقتها ، فلا القاتل ولا المقتول يعرفان سبب القتل ، لأنه قتل عشوائي .

4-ومنه أيضاً : ما يحصل من السفهاء من التحرش بالناس بالقتل لسفاهته وحمقه والتذانه، فيقتل الآخرين ، فيصدق عليهما الحديث .

5-ومنه أيضاً : أن المعنى (لا يدري) أي : الوجه الشرعي في القتل ، كما جاء في " مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح " (15/352) ترقيم الشاملة: " (لا يدري القاتل فيم قتل) أي : المقتول هل يجوز قتله أم لا ، (ولا المقتول) أي : نفسه أو أهله (فيم قُتل) هل بسبب شرعي أو بغيره ، كما كثر النوعان في زماننا" انتهى.

وعلى كلِّ : نسأل الله تعالى السلامة والعافية ، وأن يحفظنا والمسلمين من هذه الأحوال .

والله أعلم .